

الحج.. معطياته، أحكامه والروايات المشتركة فيه

بشر بن قدامة الضبابي قال: أبصرت عيناى حبيبي رسول الله (صلى الله عليه وآله) واقفاً بعرفات مع الناس على ناقه له حمراء قصواء، تحته قطيفة بولانية، وهو يقول: «اللَّهُمَّ اجعلها حجّةً غير رثاء ولا هباء ولا سمعة...» الحديث ([327]). وأخرج ابن ماجه نحوه بتغيير في وصف الرجل والقطيفة ([328]). 3 - (سنن ابن ماجه): وأخرج ابن ماجه أيضاً قال: حدّ ثنا عبد الرحمان ابن إبراهيم الدمشقي، حدّ ثنا الوليد بن مسلم وعمر بن عبد الواحد قالوا: حدّ ثنا الأوزاعي، عن أيوب بن موسى، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك قال: إنني عند ثفناث ناقه رسول الله (صلى الله عليه وآله) عند الشجرة، فلمّا استوت به قائمة قال: «لبّيك بعمره وحجّة معاً». وذلك في حجّة الوداع ([329]). تنبيه: فإنّ قلت: وكيف يستحبّ الحجّ ماشياً وقد حجّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) راكباً؟ ولو كان المستحبّ هو الحجّ راكباً فكيف حجّ الحسن (عليه السلام) ماشياً؟ قلت: المستفاد من الجمع بين الروايات هو استحباب الحجّ ماشياً مع اجتماع شرائط، منها: (1) عدم أدائه إلى الضعف عن العبادة، كما هو الحال في كبير السن. (2) أن لا يكون الداعي إلى الحجّ ماشياً هو تقليل النفقة، بل يكون الداعي: هو مجرد التعبّد والتخصّص. ويدلّ على ما ذكرنا أمور: منها: صحّة النذر والحلف على المشي، ولو لم يكن محبوباً أو غير مرجوح لم